

## التقرير المرحلي للأمين العام عن إثيوبيا وإريتريا

### أولاً - مقدمة

١ - هذا التقرير مقدم عملاً بالفقرة ١٢ من قرار مجلس الأمن ١٣٢٠ (٢٠٠٠) المؤرخ ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، وهو يوفر معلومات مستكملة عن المستجدات التي طرأت منذ تقديم تقريره المؤرخ ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ (S/2003/858). كما يصف التقرير عمليات النشر والأنشطة التي اضطلعت بها بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا، التي تنتهي ولايتها الحالية في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٤.

### ثانياً - الحالة في المنطقة الأمنية المؤقتة والمناطق المتاخمة لها

٢ - على الرغم من الصعوبات البالغة التي صادفتها عملية السلام نتيجة للتأخير المستمر في تنفيذ قرار لجنة ترسيم الحدود بين إريتريا وإثيوبيا ولهجة الخطاب الضارة الملهية للمشاعر التي لجأ إليها الطرفان في هذا الصدد، فقد ظلت الحالة في المنطقة الأمنية المؤقتة والمناطق المتاخمة لها مستقرة نسبياً خلال الفترة المشمولة بالاستعراض. وقامت البعثة، وفاء بولايتها، برصد مواقع القوات المسلحة التابعة للطرفين على جانبي المنطقة الأمنية، فضلاً عن مراقبة أنشطة الميليشيات والشرطة الإريترية في المنطقة الأمنية المؤقتة وما حولها. وظل التعاون مع الطرفين في الميدان جيداً بصفة عامة، رغم أن إريتريا ما زالت تعوق حرية حركة البعثة في المنطقة الأمنية المؤقتة والمناطق المتاخمة لها.

٣ - ورغم الزيادة الملحوظة في مناورات التدريب العسكري على الجانبين في شهري أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، وبخاصة في إثيوبيا، فقد أخذت هذه المناورات تقل بحلول نهاية الفترة المشمولة بالتقرير. وعلى غرار ما حدث في مثل هذا الوقت من سنة ٢٠٠٢، فقد تم نقل تشكيلات من قوات الدفاع الإريترية بشكل مؤقت من القطاع



الأوسط إلى القطاع الغربي، فيما يزعم أنه لأغراض الأنشطة الزراعية وأنشطة البناء. وتواصل البعثة قدر الإمكان رصد هذه التحركات التي تشارك فيها أعداد من القوات أكبر من التي كانت تشارك فيها من قبل، كما تشارك فيها تشكيلات عسكرية كاملة، وهو ما لم يحدث في الماضي.

٤ - وقد طرأ انخفاض هامشي على عمليات التوغل التي يقوم بها رعاة إثيوبيون ومعهم ماشيتهم في المنطقة الأمنية المؤقتة في القطاع الأوسط، حسبما أشير إليه في تقريره السابق، كما توقفت تقريباً الحوادث التي تشارك فيها الميليشيات الإثيوبية المسلحة المصاحبة لهؤلاء الرعاة. بيد أن التقارير أفادت بوقوع بعض حوادث الرشق بالحجارة من قبل أطفال من الجانبين؛ وقد بادرت البعثة في كل مرة بوقف هذه الحوادث. وفي الوقت نفسه، ازدادت إلى حد ما حوادث سرقة الماشية في القطاع الغربي والأوسط على الرغم من الجهود المتضافرة المبذولة على الصعيد المحلي لوضع حد لتلك الظاهرة. ولكن تم، في تطور إيجابي، ترتيب عدة عمليات ناجحة لتبادل الماشية، قام في إطارها الجانبان بإعادة ماشية كانت قد ضلت طريقها أو تعرضت للسرقة.

٥ - وفي ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، وقع حادث لإطلاق النار بالقرب من فاولينا داخل القطاع الغربي بالمنطقة الأمنية المؤقتة. وقد أفيد بأن مجموعة صغيرة من الرجال المرتدين الزي العسكري قاموا بفتح النار على اثنين من رجال الميليشيا الإريتريين، فأردوا أحدهما قتيلاً بينما فر الآخر دون أي إصابة. وأكدت التحقيقات التي أجرتها البعثة ووقوع هذا الحادث. بيد أن الغموض مازال يكتنف هوية الجناة، وقد نفت السلطات الإثيوبية بشدة أن يكون لها أي ضلع في المسألة. ونتيجة لمثل هذه الحوادث، قامت البعثة بنقل فصيلتين داخل القطاع الغربي من أجل تحسين مراقبة الحدود الجنوبية للمنطقة الأمنية المؤقتة، لا سيما المنطقة المتاخمة لبادمي. كما وقع حادث مماثل يوم ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، عندما تبادل أفراد من الميليشيات الإريترية النار مع أربعة جنود إثيوبيين زعم أنهم كانوا قد شرعوا في مهاجمة رجال الميليشيا بعد دخولهم المنطقة الأمنية المؤقتة بالقرب من شيلالو بالقطاع الغربي. وقد ناقشت البعثة هذا الحادث في وقت لاحق مع بعض المسؤولين من الجيش الإثيوبي الذين وعدوا بالتعاون على منع تكرار هذا النوع من الحوادث في المستقبل.

٦ - وفي أثناء الفترة المشمولة بالاستعراض، وقع عدد من حالات الفرار من الجانبين عبر حدود المنطقة الأمنية. وثمة قرائن تشير إلى استخدام الفارين مركبة تابعة للبعثة في إحدى هذه الحالات، وهو أمر حظي باهتمام بالغ من جانب البعثة، ويجري التحقيق فيه بدقة. وعلى الرغم من أن البعثة غير مكلفة بوقف عمليات الفرار، فإنها قد عملت على وجه

السرعة على إعادة الأفراد الذين عبروا الحدود على سبيل الخطأ، وتعرضوا للاعتقال على أيدي السلطات المعنية من الجانبين، إلى وطنهم.

### حرية التنقل

٧ - لاحظت البعثة في بداية الفترة المشمولة بالتقرير حدوث انخفاض في القيود المفروضة من الطرفين على حرية تنقل أفرادها في المنطقة الأمنية المؤقتة والمناطق المتاخمة لها. وقد تبدل هذا الاتجاه، خاصة على الجانب الإريتري الذي تزايد فيه القيود التي تواجهها البعثة فيما يتعلق بتحركاتها في المناطق المتاخمة للمنطقة الأمنية المؤقتة، بل وداخل المنطقة الأمنية المؤقتة ذاتها في بعض الأحيان. وقد احتجت البعثة على هذه القيود. وأخذت إريتريا فيما يبدو تزيد من تشدد موقفها الذي لا أساس له من الصحة والمتمثل في أن ولاية البعثة تقتصر على مراقبة المنطقة الأمنية المؤقتة، وأنها ليست مكلفة برصد مواقع إعادة نشر القوات المسلحة للطرفين خارج تلك المنطقة. وإنني أحث الطرفين على تقديم الدعم الكامل للبعثة وتيسير تنقل موظفي البعثة دون قيود في جميع أنحاء منطقة البعثة.

٨ - ومازال موظفو البعثة يواجهون صعوبات لدى دخول ومغادرة إثيوبيا وإريتريا في مطاري أديس أبابا وأسمرا، بما في ذلك إخضاعهم لنظام الحصول على تأشيرات الدخول. وبالإضافة إلى ذلك، تصر حكومة إريتريا على اشتراط وجود إخطار مسبق بالنسبة للركاب غير التابعين للبعثة المسافرين بواسطة شركات النقل الجوي التابعة للبعثة، سواء في الرحلات الداخلية أو العابرة للحدود، مما يجعل من الصعب دون داع على شركاء البعثة أن يسافروا في المنطقة دعما لعملية السلام.

٩ - ويؤسفني أن أبلغ عن استمرار تقاعس الطرفين عن التغلب على خلافاتهما فيما يتعلق بتخصيص مسار مباشر على ارتفاعات عالية لرحلات البعثة بين أديس أبابا وأسمرا. فالرحلات الأطول مسافة والأشد تعقيدا تنطوي على آثار خطيرة بالنسبة لسلامة وأمن موظفي البعثة، وأدت حتى تاريخه إلى تكاليف إضافية يبلغ مجموعها نحو ٣ ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة. وحيث إنه لا يوجد فيما يبدو حل توفيقى واضح لهذه المشكلة التي كان من الممكن حلها بكل سهولة، فإنني أأمل بصدق في أن يتخلى أحد الطرفين عن تشدده ويغير موقفه كبادرة على حسن نيته إزاء موظفي البعثة، نظرا لأنهم يتضررون بشدة من هذه العطفات الطويلة، وإزاء الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، التي تتكبد تكاليف هذا الشرط الذي لا ضرورة له. كما يمكن أن تشكل هذه البادرة أحد التدابير الهامة التي توجد حاجة ماسة إليها من أجل بناء الثقة بين الطرفين.

### لجنة التنسيق العسكرية

١٠ - عقدت لجنة التنسيق العسكرية، تحت رئاسة البعثة، اجتماعيها التاسع عشر والعشرين في ١٧ أيلول/سبتمبر و ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، على التوالي، في نيروبي. ومع التسليم بالصعوبات التي تعترض عملية السلام على الصعيد السياسي، أكد الوفدان التزامهما بالعملية التي تضطلع بها اللجنة وعزمهما على العمل على نحو وثيق مع البعثة لكفالة استمرار الاستقرار العسكري على الأرض. وعلى الرغم من أن العلاقات بين الوفدين كانت متماشية مع قواعد السلوك المهني، بل وكانت تتسم بالدماثة، فمما يدعو للأسف أنه لم يحرز أي تقدم فيما يتعلق بعقد الاجتماعات المقبلة للجنة بالتناوب بين العاصمتين، ولذلك، تقرر أن يعقد اجتماع اللجنة المقبل في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ بنيروبي.

### مركز البعثة والمسائل ذات الصلة

١١ - في ١٠ آب/أغسطس ٢٠٠٣، بلغ القوام الإجمالي للعنصر العسكري للبعثة ٤٠٩٨ فرداً، يشملون ٣٧٦٩ جندياً، و ١١٤ موظفاً بالمقر، و ٢١٥ مراقباً عسكرياً (انظر المرفق الثاني).

١٢ - ويواصل ممثلي الخاص احتجاجه على قيام حكومة إريتريا بفرض التزامات الخدمة الوطنية على الموظفين، وعلى احتجاز الحكومة لبعض الموظفين الإريتريين على ذلك الأساس.

١٣ - وعلى الرغم من الطلبات المتكررة الصادرة عن مجلس الأمن وعن ممثلي الخاص وعني، فإن الحكومة الإريترية لم توقع بعد اتفاق مركز القوات مع الأمم المتحدة، ومن ثم، فإنني أنادي من جديد بإبرام هذا الاتفاق الهام دون مزيد من الإبطاء. وفي انتظار ذلك، يظل الاتفاق النموذجي لمركز القوات ساري المفعول.

١٤ - ووفقاً لقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، قامت البعثة بإدماج منظور جنساني في أعمالها عن طريق تعيين مسؤول عن تنسيق شؤون المرأة يكون له مركز المراقب في أفرقة الموارد البشرية، من قبيل الأفرقة المعنية بالتعيين وباستعراض الرتب الدولية. وبالإضافة إلى ذلك، فقد شنت البعثة حملة توعية لتعزيز الوعي بالمسائل الجنسانية، ونظمت دورات تدريبية للموظفين المدنيين والعسكريين، على حد سواء.

### ثالثاً - لجنة الحدود

١٥ - يؤسفني أن أبلغكم أنه، منذ تقديم تقرير الأخير، لم يحرز تقدم يذكر في مجال ترسيم الحدود. فعلى الرغم من الجهود الدؤوبة التي بذلتها لجنة الحدود وجهازية مكاتبها الميدانية، تعذر إجراء عمليات المسح اللازمة في القطاعين الغربي والأوسط أو الشروع في

نصب الأعمدة الحدودية في القطاع الشرقي على النحو الوارد في الجدول الزمني لترتيب الأنشطة الذي صدر في شهر تموز/يوليه ٢٠٠٣. وسعيًا منها لدفع هذه العملية إلى الأمام، عقدت لجنة الحدود اجتماعًا ضم الطرفين المعنيين في لاهاي في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ وحضره ممثلي الشخصي بصفة مراقب. في هذا الاجتماع، أبدت إثيوبيا استعدادها للشروع في نصب الأعمدة في القطاع الشرقي، لكنها كررت رفضها السماح بأي أعمال في القطاعين الآخرين إلى أن توافق هي على طريقة الترسيم التي تتبعها اللجنة. أما إريتريا، فإنها كررت موقفها المتمثل في أنه لا يتعين إجراء الترسيم في أي منطقة من القطاعات ما لم يكن واضحًا بشكل مطلق أن الترسيم سيتم في جميع القطاعات بما يتفق مع القرار الذي اتخذته اللجنة بشأن الترسيم. وعلى الرغم من محاولات اللجنة، لم يتمكن المجتمعون من كسر الجمود الحالي. ويرد في المرفق الأول التقرير الذي أعده رئيس لجنة الحدود عن الأنشطة التي اضطلعت بها، بما في ذلك الاجتماع المعقود في لاهاي، المنوه عنه أعلاه.

١٦ - وإضافة إلى ما يتركه التأخر في ترسيم الحدود من تبعات خطيرة على عملية السلام بشكل عام، فإن له أيضا عواقب على المستوى العملي. فنتيجة لعدم تمكن لجنة الحدود من بدء أعمالها على أرض الواقع، فقد قررت تقليص أنشطتها إلى الحد الأدنى مع الإبقاء على وجودها في المنطقة. غير أن اللجنة أكدت أنه في وسعها استئناف أعمالها خلال فترة وجيزة متى تطلب الأمر ذلك. ومع ذلك، لا بد من الإشارة إلى أنه لن يتسنى البدء بتنفيذ عملية الترسيم فعليا فور تسوية الخلافات بين الطرفين. فعملية ترسيم الحدود تستتبع حاليا منح عقود عن طريق عطاءات منفصلة وإن كانت مترابطة ينبغي تنفيذها في وقت معا. وتعلق نصب الأعمدة الحدودية ومسحها بعد بنائها فعلا وضمان إزالة الألغام بعناية. وفي هذا الصدد، وعلى الرغم من أن أعمالا كبيرة قد نفذت في مجال هذه العقود، يتعذر إكمال أي منها ما لم تتضح أحكام أي اتفاق محتمل بين الطرفين، إذ من المحتمل أن تكون لهذه الأحكام تبعات على مضمون العقود وجوانبها الأخرى. وإضافة إلى ذلك، ذكر المفاوض المسؤول عن نصب الأعمدة الحدودية أنه فور توقيع العقد يحتاج إلى نحو شهرين للقيام بالأعمال التحضيرية. وثمة احتمال أيضا ألا يكون المفاوضون المحددون حاليا متوافرين لدى استئناف عملية الترسيم. وفي هذه الحال، لا بد من إخضاع هذه العقود إلى مناقصة جديدة.

١٧ - وللتأخر في عملية الترسيم أيضا تبعات على مهمة البعثة في مجال إزالة الألغام لدعم عملية الترسيم. فتعديل ولاية البعثة في قرار مجلس الأمن ١٤٣٠ (٢٠٠٢) لتتضمن إزالة الألغام في المناطق الرئيسية لدعم عملية الترسيم، استند إلى قدرة البعثة على الاضطلاع بعملية إزالة الألغام اللازمة مع وحدة الهندسة السلوكاكية الموجودة في الميدان. غير أنه من المقرر أن

ترك الوحدة السلوفاكية البعثة في شهر حزيران/يونيه ٢٠٠٤، ما يستلزم حينها البحث عن وحدة أخرى لتحل محلها. وإذا لم يُعثر على وحدة مناسبة لتحل محل الوحدة السلوفاكية، لا بد من النظر في خيارات أخرى، كاللجوء إلى مقاول من السوق. وباختصار، يبدو الآن أن اكتمال أنشطة الدعم وبدء المقاولين المعنيين أعمالهم في الموقع حالما يتم التوصل إلى اتفاق بشأن وقت تنفيذ عملية الترسيم والمنطقة التي ستشملها، سيقتضيان نحو أربعة أشهر، قبل الشروع في نصب الأعمدة فعليا.

١٨ - وتبلغ التبرعات المقدمة إلى صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لترسيم الحدود وتعيينها والأموال التي تم التعهد بتقديمها إليه زهاء ١٠,٩ ملايين دولار. وأشارت في تقريرها الأخير إلى أن ثمة حاجة إلى توفير مبلغ ٤,١ ملايين دولار إضافية على الأقل لإتمام ترسيم الحدود برمتها. غير أن هذا المبلغ سيرتفع نظرا للنفقات المستمرة، من قبيل نفقات الموظفين، بسبب التأخر المتواصل في تنفيذ عملية الترسيم. وثمة مسألة مالية منفصلة تتعلق بدفع أجور المفوضين أنفسهم. إذ أن أجورهم تدفع حتى تاريخه من المساهمات المالية التي تقدمها حكومتا إثيوبيا وإريتريا. إلا أن هذه الأموال استنفدت لأن المساهمات المالية التي قدمتها إريتريا مؤخرا قد أنفقت، في حين لم تدفع إثيوبيا مساهمتها المالية بعد. ونتيجة لذلك، استفسرت لجنة الحدود عن إمكانية دفع أجور المفوضين من الصندوق الاستئماني. وفي الوقت الذي أميل فيه نحو قبول هذا الخيار كتدبير مؤقت، أحث إثيوبيا على دفع مساهمتها بدون مزيد من الإبطاء.

#### رابعا - الإجراءات المتعلقة بالألغام

١٩ - لا تزال الألغام والذخائر غير المنفجرة تشكل تهديدا كبيرا لكل من يعيش ويعمل في المنطقة الأمنية المؤقتة والمناطق المتاخمة لها، كما أنها تعرقل العودة إلى الحياة الطبيعية بالنسبة للسكان في كلا البلدين. ومنذ مطلع أيلول/سبتمبر إلى منتصف تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، وقع حادثان من حوادث انفجار الألغام والذخائر غير المنفجرة في القطاع الأوسط، قتل من جرائه ثلاثة أطفال كما جرح تسعة مدنيين آخرين.

٢٠ - ومن ناحية أخرى، فإن وحدات إزالة الألغام التابعة لبعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا أحرزت تقدما جيدا في مجال إزالة الألغام، ولأول مرة منذ استهلت عمليات البعثة، لم تشر التقارير إلى وقوع حوادث في المنطقة الخاضعة لمسؤولياتها طوال شهر كامل (تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣). ومما يعث على التشجيع أيضا أنه لم تقع حوادث تشمل الألغام التي زرعت مؤخرا، طوال الفترة المشمولة بالاستعراض برمتها، حيث دمرت البعثة خلالها ٦٧ لغما و ١٥٢ قطعة من الذخائر غير المنفجرة، كما قامت بتطهير ما يربو على

٨٣٠ ٠٠٠ متر مربع من الأراضي و ٥٢٥ كيلومترا من الطرق، بينما قام متعهد اختبارات الطرق التابع للبعثة، باختبار ما يربو على ٣٦٠ كيلومترا من الطرق في القطاعين الغربي والأوسط. وبالإضافة إلى ذلك، وفر مركز تنسيق الإجراءات المتعلقة بالألغام التابع للبعثة، التدريب لـ ٣٦١٠ من المدنيين الإريتريين في المنطقة الأمنية المؤقتة. وقام أيضا بإنشاء مركز لتنسيق عمليات إزالة الألغام في القطاع الغربي، حيث تم نقل عناصر مشتركة من وحدات إزالة الألغام التابعة لسيلوفاكيا وبنغلاديش وكينيا بحيث تشكل فريقا متكاملًا لإزالة الألغام، وللعمل معا توطئة لإزالة الألغام من أجل دعم ترسيم الحدود. وفي الوقت ذاته عاد برنامج إزالة الألغام الوطني الإريتري في نهاية المطاف إلى مزاولة عملياته حيث تم نشر ثلاثة أفرقة لإزالة الألغام في العمليات الجارية في المنطقة الأمنية المؤقتة، بمساعدة مقدمة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مع ستة أفرقة للتنظيف بمخاطر الألغام تعمل بمساعدة مقدمة من منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف).

#### خامسا - التطورات الإنسانية

٢١ - لا تزال آثار حالات الجفاف المتكررة على مدى السنوات العديدة الماضية، والعواقب المترتبة على حرب الحدود مقترنة بارتفاع مستوى الفقر في إريتريا وإثيوبيا، تمثل الشواغل الرئيسية لكلتا الحكومتين، فضلا عن الأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة والشركاء الآخرين في مجال الشؤون الإنسانية. ففي إريتريا، سيظل ١,٧ مليون نسمة يحتاجون إلى المساعدة الغوثية عام ٢٠٠٤، كما لاحظ الفريق القطري التابع للأمم المتحدة أيضا أن تزايد شح الغذاء والماء قد أسفر عن مستويات مرتفعة للغاية (٢٤ في المائة)، من حالات سوء التغذية في بعض المناطق. وفي إثيوبيا، أطلقت الحكومة والأمم المتحدة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ نداء عام ٢٠٠٤. وكان مجموع قيمة النداء ٣٨٠ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية لسد الاحتياجات من المواد الغذائية والغوثية، لما يقدر بـ ٧ ملايين مستفيد. وأشار النداء أيضا إلى أن هناك مليونين آخرين من الناس، يواجهون خطر حالات النقص في تلك المواد، وسوف يحتاجون إلى الملاحظة بصورة وثيقة عام ٢٠٠٤.

٢٢ - وقام مبعوثي الخاص للأزمات الإنسانية في القرن الأفريقي، مارتي أهتيساري، بزيارته الثانية للمنطقة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣. ومع أن السيد أهتيساري أعرب عن سروره لتحسن استجابة المانحين، وأشاد بالتقدم الذي أحرزه البلدان كلاهما في مكافحة الآثار المترتبة على الجفاف الأخير، إلا أنه أعرب عن قلقه العميق إزاء ضخامة عدد الناس الذين يعيشون دون مستوى الفقر. وأشار مبعوثي الخاص إلى ضرورة توفير دعم إضافي من المانحين لمختلف

برامج الأمن الغذائي، في إريتريا وإثيوبيا، وأنه سيواصل توعية المانحين بالاحتياجات الإنسانية وغيرها من الاحتياجات طويلة الأجل للفئات الضعيفة من السكان في كلا البلدين.

٢٣ - وتشمل التحديات الأخرى في عام ٢٠٠٤، العدد الكبير للمشردين داخليا في كلا البلدين الذين لم يتمكنوا بعد من العودة إلى أوطانهم؛ وكذلك عودة ٦٠ ٠٠٠ من اللاجئين الإريتريين في السودان إلى وطنهم وإعادة إدماجهم، وكذلك انتشار الملاريا بصورة وبائية على نطاق واسع. وبالرغم من التأكيدات الأخيرة من الأوساط الإنسانية على الانتقال إلى التنمية طويلة الأجل، لا تزال هناك احتياجات للطوارئ في كل من إريتريا وإثيوبيا، وأحث المجتمع الدولي على الاستجابة بسخاء للنداءات المقبلة لكلا البلدين.

### المشاريع ذات الأثر السريع

٢٤ - اكتمل الآن ما مجموعه ٨٢ من المشاريع ذات الأثر السريع في المنطقة الأمنية المؤقتة والمناطق المتاخمة لها، وجرت الموافقة على ٦١ مشروعاً إضافياً وهي تمر بمختلف مراحل التنفيذ. ولئن كان معظم المشاريع يركز على مجالات المياه والتعليم والصحة فإن البعثة اضطلعت أيضاً مع شركائها المنفذين بمشاريع في مجال المرافق الصحية والبرامج التدريبية والأنشطة الصغيرة الأخرى لدعم المجتمعات الحدودية في كلا البلدين. وإني لأرحب بالمساهمة الثانية المقدمة من النرويج إلى الصندوق الائتماني لدعم عملية السلام في إثيوبيا وإريتريا، والتي تصل بمجموع التبرعات إلى حوالي ٩٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي. على أن الأثر الإيجابي المستمر للمشاريع لا يزال مرهوناً بالتزام المانحين والدعم المالي، ولذا أعرب عن الأمل في أن تقدم تبرعات إضافية إلى الصندوق الاستثماري.

### الأنشطة المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)

٢٥ - واصلت البعثة دعوتها إلى تغيير السلوك من خلال برامج التثقيف وبرامج التوعية بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز كما اشتركت في بناء القدرة على المستوى المحلي وتوعية الفئات الضعيفة والمنظمات غير الحكومية. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، مثلت البعثة في المؤتمر الدولي الثالث عشر المعني بالأمراض المنقولة بواسطة الاتصال الجنسي وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في أفريقيا، المعقود في نيروبي، وفي أثناءه بدأ برنامج الأمم المتحدة المشترك المشمول برعاية متعددة والمعني بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز بالإشراف على حالة دراسة لأفضل ممارسة معنونة "حالة إريتريا"، والتي تتناول الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وتوفير الرعاية فيما بين أفراد حفظ السلام التابعين للأمم المتحدة والقوات الوطنية الرسمية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت البعثة أول دورة لها لإسداء المشورة والفحص الطوعيين، وتخرج في نهايتها ٢١ من المستشارين في شؤون فيروس نقص المناعة



البشرية/الإيدز. ويوفر مركز إسداء المشورة والفحص الطوعي المنشأ حديثاً إمكانية حصول جميع الموظفين على الفحص والمشورة مجاناً. وفي تشرين الثاني/نوفمبر، أسهمت البعثة في تدريب الجنود الإثيوبيين الذين كانوا يستعدون للعمل في بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا قبل نشرهم.

## سادسا - حقوق الإنسان

٢٦ - واصلت البعثة رصد حالات الاختطاف والاعتقال والاختفاء عبر الحدود والتي حُل معظمها بسرعة بالتعاون مع السلطات المحلية. ومع ذلك لا تزال هناك حالات عديدة لم تحل وهي تشكل مصدراً للقلق، حيث كانت آخر مرة شوهد فيها المدنيون المفقودون رهن اعتقال الميليشيات الإريترية أو الشرطة الإريترية، والتي أنكرت فيما بعد معرفتها بمصيرهم. وتواصل البعثة متابعة تلك الحالات مع السلطات.

٢٧ - وواصلت البعثة أيضاً رصد المخيمات المأهولة بالمشردين داخلياً، والمبعدين قسراً والعائدين، وبدأت تدابير بناء الثقة، لتهيئة الأوضاع للعودة الآمنة للمدنيين الإريترين إلى خمس قرى حدودية كانت مهجورة منذ عام ٢٠٠٢ في أعقاب الغارات التي شنّها عليها إثيوبيون مسلحون. وفي جميع الأعمال التي قامت بها فيما يتعلق بالإعادة إلى الوطن، وإعادة التوطين، وإعادة التأهيل، وإعادة الاندماج، وإعادة التعمير بعد حالات الصراع، تولي البعثة اهتماماً خاصاً لحماية الاحتياجات الخاصة للمرأة والطفل، ولا سيما الطفلة.

٢٨ - ويستمر ازدياد السكان في المخيم الذي يأوي اللاجئين الإريترين وطالبي اللجوء بالقرب من شيرارو، في إثيوبيا. وقد سجّل حوالي ٣٠٠ من الوافدين الجدد في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، مما يصل بمجموع سكان المخيم إلى ٦ ٢٠٠ لاجئ بحلول نهاية هذا الشهر، بمن فيهم حوالي ٤ ٠٠٠ لاجئ من طائفة كونااما العرقية الذين غادروا إريتريا بعد الحرب عندما انسحبت القوات الإثيوبية من القطاع الغربي. ومن المسائل التي تثير القلق، بالرغم من الطلب الخطي المقدم من ممثلي الخاص في آب/أغسطس ٢٠٠٣، أن البعثة لم يسمح لها بعد بزيارة ذلك المخيم، والذي يندرج سكانه بوضوح في إطار حقوق الإنسان من ولاية البعثة.

٢٩ - واستأنفت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إعادة اللاجئين الإريترين إلى وطنهم من السودان في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣. ومن بين حوالي ٣٢ ٠٠٠ من اللاجئين المسجلين تتوقع المفوضية أن تعيد ٢٥ ٠٠٠ منهم بحلول نهاية عام ٢٠٠٣.

## سابعاً - الإعلام

٣٠ - بالإضافة إلى الإحاطات الصحفية الأسبوعية والبرامج الإذاعية والرسالة الإخبارية، وسعت بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا نطاق وصولها إلى الجمهور عن طريق عدد من منتجات الفيديو. وقد لقيت البرامج الإعلامية التي أنتجتها مؤخرا باللغات المحلية بشأن التوعية بخطر الألغام والبرنامج الإعلامي المحدود ٦٠ ثانية، المعروف باسم "The UNMEE Minute"، قبولا جيدا. وفضلا عن ذلك أنشأت البعثة موقعا خاصا بها على الشبكة العالمية في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، وبذلت البعثة قصارها لاستقبال عدد من الصحفيين الدوليين لزيارة مركزي التوعية، وعقد ممثلي الخاص مؤتمرا صحفيا، وأجرى كذلك عددا من المقابلات بشأن الحالة الراهنة لعملية السلام، معرفا أكثر بالمسألة الإثيوبية الإريترية في وسائل الإعلام في العالم في وقت تجاهلها العالم نسبيا بسبب الأزمات القائمة في أماكن أخرى من العالم.

٣١ - وسلطت الأضواء في تقرير المرحلي الأخير على المشاكل التي يواجهها مركزا التوعية في إريتريا في ذلك الوقت. وللأسف، وعلى الرغم من المساعي المتكررة التي بذلها ممثلي الخاص، لا تزال السلطات تمنع الزوار الإريترين من دخول المباني، مما أجبر البعثة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ على غلق مركزها في كل من أسمرة وبارنتو. وفي أثناء ذلك، يحقق المركزان الموجودان في إثيوبيا نجاحا ملحوظا، كما يجري وضع الخطة اللازمة لفتح مركز ثالث في أدیغرات.

## ثامناً - المسائل المالية

٣٢ - خصصت الجمعية العامة في قرارها ٥٧/٣٢٨ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، مبلغا قدره ١٨٨,٤ مليون دولار، بمعدل ١٥,٧ مليون دولار في الشهر لاستمرار بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا، في الفترة المالية من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤. وفي ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، بلغت الأنصبة المقررة غير المسددة للحساب الخاص لبعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا ٦٠,١ مليون دولار. وبلغ مجموع الأنصبة المقررة غير المسددة لجميع عمليات حفظ السلام في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، مبلغا قدره ١ ١٨٧,٩ مليون دولار.

## تاسعاً - ملاحظات

٣٣ - لا تزال الحالة بين إثيوبيا وإريتريا صعبة، بل وهشة، وأخشى أن أي سوء تقدير من أي جانب يمكن أن تترتب عليه آثار خطيرة. وفي حين ليست هناك علامات واضحة تدل

على الإعداد للقيام بأعمال عدائية على أحد جانبي المنطقة الأمنية المؤقتة، فإن التصريحات المثيرة، لا سيما في إريتريا، لا تساعد بأي شكل من الأشكال على المضي قدما بعملية السلام. ولا يمكن تسوية هذا الصراع إلا بالوسائل السلمية، وأود أن أؤكد أن أي تهديد باستخدام القوة أو الإعداد لذلك، مسألة خطيرة للغاية. وبالفعل، فقد أقر الطرفان بذلك في اتفاق الجزائر في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، الذي اتفقا فيه رسميا على أنهما سينهيان بصورة دائمة الأعمال العسكرية بينهما، ويكفّان عن التهديد باستخدام القوة ضد بعضهما.

٣٤ - ولا شك أن التعجيل بترسيم الحدود المشتركة بين إثيوبيا وإريتريا شرط أساسي للنجاح في إنجاز عملية السلام وتطبيع العلاقات بينهما في المستقبل. وإذ أكد مجلس الأمن مجددا أهمية سيادة القانون في العلاقات الدولية في قراره ١٥٠٧ (٢٠٠٣)، فقد حث الطرفين على تحمل مسؤولياتهما بموجب اتفاق الجزائر، وطلب إليهما أن يتعاونوا تعاونا كاملا مع لجنة الحدود في تنفيذ مقرراتها. وبينما أرحب بمواصلة إريتريا تعاونها مع اللجنة، أعرب عن أسفي لعدم تقدم إثيوبيا التعاون اللازم، بما في ذلك دفع مستحققاتها اللازمة لتمكين اللجنة من أداء مهامها.

٣٥ - وبالإضافة إلى تعيين حدود معترف بها دوليا، فإن هناك شرطا حيويا لبناء أي علاقة جيدة ومفيدة بين دولتين متجاورتين، ألا وهو وجود قناة اتصال مفتوحة على جميع المستويات. ولئن كنت أسلم بأن لدى إريتريا بعض التحفظات بشأن الشروع في حوار مع إثيوبيا قبل أن يتم ترسيم الحدود، فإنه يجب التأكيد أن الاستمرار في عدم الحوار لا يساعد على تحسين العلاقات الصعبة للغاية، وأن هذا الحوار ربما يكون هو السبيل الوحيد للخروج من الطريق المسدود حاليا قبل أن تستفحل الحالة. ومن المهم أيضا ملاحظة أن تطبيع العلاقات ينبغي ألا يعتبر عملية لا طائل من ورائها وإنما عملية قد تحقق فائدة كبيرة لكلا البلدين، وتعزز مختلف العمليات بينهما. وفي الاجتماعات الأخيرة مع ممثلي الخاص، ذكرت إثيوبيا أنها مستعدة للموافقة على برنامج شامل بغرض إقامة حوار. وفي حين يشكل هذا التغير في الموقف خطوة في الاتجاه الصحيح، وأنه لن يكتسي أهمية أكبر لو تلتته تدابير عملية يمكن أن يقابلها الطرف الآخر بتدابير مماثلة، فتساعد بذلك على بناء الثقة التي تمس لها الحاجة كثيرا بين الطرفين. وأعتقد أن مثل هذه المبادرات يمكن أن تحسن كثيرا من المناخ السياسي الذي يمكن أن تتم فيه عملية ترسيم الحدود وتطبيع العلاقات بينهما.

٣٦ - ومن الضروري أن يظل الطرفان خلال الفترة المقبلة على استعداد لقبول ما يطرح من أفكار، وأن يواصلوا التعاون مع المجتمع الدولي والجهات الداعمة الرئيسية لعملية السلام.

وفي هذا الصدد، فإنني آسف للقرار الذي اتخذته إريتريا مؤخرا بسحب سفيرها المعتمد لدى الاتحاد الأفريقي، وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أن مجلس الأمن أكد من جديد في قراره ١٥٠٧ (٢٠٠٣) ”الأهمية الحاسمة للحوار السياسي بين البلدين في إنجاح عملية السلام“؛ وانطلاقاً من ذلك فإنني أشجع أي مبادرة إيجابية تتخذ في هذا الاتجاه، بما في ذلك مبادرة الرئيس الحالي للاتحاد الأفريقي، السيد سيشانو رئيس موزامبيق، ومبادرة رئيس لجنة الاتحاد الأفريقي، الرئيس المالي السابق، كوناري. وبالمثل، فإنني أود أن أؤكد على ضرورة بقاء جميع الدول الأعضاء والمنظمات المعنية ملتزمة بقوة بهذه المسألة في الأشهر المقبلة، وأن تحافظ على وحدة الهدف الذي اتسم به دعم المجتمع الدولي خلال عملية السلام هذه. وسأواصل النظر في اتخاذ تدابير إضافية، بالتعاون الوثيق مع بقية الأطراف التي شهدت اتفاق الجزائر، من أجل المضي قدماً بعملية السلام ومساعدة الطرفين على تجاوز خلافاتهما، كما إنني على ثقة أن باستطاعتي أن أعوّل على الدعم الكامل للمجتمع الدولي في هذا الصدد. وبالإضافة إلى الدعم والالتزام السياسيين، فإنني أناشد أيضاً المانحين التبرع بسخاء لبرامج المساعدة الغوثية، كما أناشد أيضاً الصناديق الاستثنائية التابعة للأمم المتحدة أن تفعل الشيء نفسه.

٣٧ - وأخيراً، أود أن أعرب عن تقديري لمثلي الخاص، لغوايلا جوزيف لغوايلا، وجميع الأفراد المدنيين والعسكريين التابعين لبعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا، لما يبذلونه من جهود دؤوبة وثابتة، فقد نجحوا، في ظل ظروف صعبة، في المحافظة على الاستقرار في الميدان، مما هياً ظروفًا مناسبة من أجل إبرام عملية السلام بصورة سلمية وناجحة. وكان أيضاً عمل الأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة وشركائها الإنسانيين لا يقدر بثمن في هذا الصدد. وأود أيضاً أن أعرب عن امتناني للدول الأعضاء المهتمة، وللإتحاد الأفريقي والمنظمات الدولية الأخرى للدعم الذي تقدمه، وكذلك للجنة الحدود لما أبدته من تصميم وإصرار. ولئن كان المجتمع الدولي سيسعى جاهداً إلى مساعدة الإريتريين والإثيوبيين، فإن على الطرفين نفسيهما أن يتوصلا في نهاية المطاف إلى أفضل السبل للمضي قدماً بعملية السلام ومساعدة شعبيهما على التغلب على الصعوبات الاقتصادية والإنسانية الخطيرة التي يواجهونها حالياً.

## التقرير الحادي عشر عن أعمال لجنة الحدود الإثيوبية - الإريترية

- ١ - هذا هو التقرير الحادي عشر للجنة الحدود الإثيوبية - الإريترية، وهو يغطي الفترة من ١ أيلول/سبتمبر إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣.
- ٢ - وخلال الفترة المشمولة بالاستعراض، لم تتمكن اللجنة بكل أسف ولأسباب خارجة عن إرادتها من إحراز تقدم يذكر في أنشطة ترسيم الحدود المتوخاة في جدولها الزمني لترتيب الأنشطة المقبلة الصادر في ١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٣، (انظر الوثيقة S/2003/665/Add.1).
- ٣ - وقد بعثت اللجنة إلى الطرفين في ٢٢ آب/أغسطس، على نحو ما ذكرته في تقريرها العاشر، بنسخة عن التعليمات التي أصدرتها إلى فريق ترسيم الحدود لتنفيذ خطة العمل الواردة في الجدول الزمني الصادر في تموز/يوليه ٢٠٠٣، بما في ذلك التحضير للمسح الوقائي لتسيرونا وزلامبيسا والتقييم الميداني لمواقع الأعمدة في القطاعين الأوسط والغربي. وفي رسالة الإحالة، دعت اللجنة الطرفين إلى إبلاغ اللجنة على الفور وإبلاغ كل طرف منهما الآخر بأسماء ضباط الاتصال الميدانيين الجدد التابعين لكل منهما مشفوعة بالمعلومات المطلوبة بموجب الفقرة ٦ (ب) من توجيهات ترسيم الحدود الصادرة عن اللجنة، بصيغتها المعدلة. وطلبت اللجنة إلى الطرفين أيضا أن يضعوا بالتشاور مع كبير المسؤولين عن المسح، إجراءات مفصلة تكفل أمن جميع العاملين في ترسيم الحدود، بما في ذلك ترتيبات الاتصال على جميع المستويات اللازمة (على مستوى الحكومة المركزية والحكومات المحلية، وعلى المستوى المشترك بين الوزارات والسكان المحليين)، وتيسير دور بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا في رصد هذه الأنشطة على نحو ما أذن به مجلس الأمن (أي في سياق لجنة التنسيق العسكرية).
- ٤ - وقامت إريتريا بإخطار اللجنة وإثيوبيا بتعيين ضباط الاتصال الميدانيين التابعين لها، وقدمت اقتراحا بخصوص ترتيبات الأمن اللازمة لأعمال ترسيم الحدود، ودفعت اشتراكاتها في نفقات اللجنة عملا بأحكام اتفاق الجزائر. وعلى الرغم من الإخطارات التي بعث بها كبير المسؤولين عن المسح وأمين اللجنة إلى إثيوبيا بتذكيرها بالرد على تلك المسائل فإنها لم ترد عليها لغاية الآن وإنما أعربت عن عزمها على تعيين ضباط اتصال ميدانيين وإعطاء تأكيدات أمنية لأنشطة ترسيم الحدود فيما يخص فقط القطاع الشرقي وقسم نهر مارب من الحدود.

- ٥ - كما علقت إريتريا، في غضون المهلة الزمنية المحددة، على الخرائط المعلّمة التي تشير إلى أماكن الأعمدة في القطاع الشرقي، أما إثيوبيا فلم تفعل ذلك. واعتمدت اللجنة، بصورة نهائية، مواقع الأعمدة في القطاع الشرقي المعلّم عليها في الخرائط.
- ٦ - وفي مطلع أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، وقّع عمدة بلدية أديغرات عقدا بخصوص الأرض التي ستستخدم كموقع لمعسكر المقاولين التابعين للجنة ترسيم الحدود الإثيوبية - الإريترية.
- ٧ - وفي أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، بدأت شعبة المشتريات في الأمم المتحدة مفاوضات غرضها إبرام عقود مع المقاولين الذين وقع عليهم الاختيار لنصب الأعمدة الحدودية أو مسحها بعد بنائها فعلا على طول الحدود، حسيما هو متوخى في قرار تعيين الحدود الصادر في ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٢. وأصر المتعاقدون على عدم إبرام أي عقد ما لم تُعط لهم تأكيدات أمنية تغطي الحدود بأكملها. ولم يتسنّ لغاية الآن إبرام أي عقد.
- ٨ - وفي مطلع أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، أعدّ كبير المسؤولين عن المسح برنامج عمل للتقييم الميداني لمواقع الأعمدة حدد فيه الترتيب المقترح للعمل المشار إليه في تعليمات ترسيم الحدود الصادرة في ٢٢ آب/أغسطس الذي سيضطلع به فريق ترسيم الحدود. وأجرى كبير المسؤولين عن المسح اتصالات مع ممثلي الاتصال التابعين للطرفين لترتيب عقد اجتماعات تستهدف مناقشة عدة مسائل منها برنامج العمل، وتوفير الأمن في الميدان، وترسيم الحدود في القطاع الشرقي.
- ٩ - وفي الاجتماع الذي عقده كبير المسؤولين عن المسح مع الممثلين الإثيوبيين في أديس أبابا في مطلع أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، أبلغ بأن تعيين ضباط الاتصال الميدانيين الإثيوبيين ستم معالجته في إطار رد الحكومة على تعليمات ترسيم الحدود الصادرة في ٢٢ آب/أغسطس ٢٠٠٣. ولم يرسل إلى اللجنة أي رد بهذا الشأن.
- ١٠ - وفي غضون تلك الفترة، أبلغ الممثل الخاص للأمين العام كبير المسؤولين عن المسح بأن الحكومة الإثيوبية أفصحت له عن قرارها بعدم السماح بترسيم الحدود في بادمي وايروب فيما تواصل تأييدها لترسيم الحدود في الأجزاء الأخرى من الحدود. وأعقب ذلك توجيه رسالة من رئيس الوزراء الإثيوبي إلى الأمين العام للأمم المتحدة مؤرخة ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣. وقد أحالت الأمم المتحدة إلى رئيس لجنة الحدود في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ نسخة عن تلك الرسالة مشفوعة برسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس جمهورية إريتريا مؤرخة ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣. وقد التمس رئيس وزراء إثيوبيا في رسالته المؤرخة ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ والموجهة إلى الأمين العام مساعدته في التغلب على التحديات التي تواجهها عملية السلام بين إثيوبيا وإريتريا. وأبرزت الرسالة

ما وصفته بالقرارات المفتقرة تماما إلى الشرعية والعدل وروح المسؤولية التي اتخذتها اللجنة بشأن بادمي وأجزاء من القطاع الأوسط، فأوضحت بذلك، حسب اعتقاد اللجنة، أن شكوى إثيوبيا تتعلق بقرار تعيين الحدود لا بعملية ترسيم الحدود. واقترحت إثيوبيا أن ينشئ مجلس الأمن آلية بديلة لترسيم الأجزاء المختلف عليها من الحدود على نحو عادل وقانوني. وتجدر الإشارة بهذه المناسبة إلى أن توجيهات ترسيم الحدود الصادرة في ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٢ التي ترسي الإجراءات الواجب اتباعه لترسيم الحدود بأكملها لم تُعتمد إلا بعد التشاور مع الطرفين، وأن اللجنة أصرت على إدراج تعليقات واقتراحات الطرفين في الصيغة النهائية لتلك التوجيهات.

١١ - وفي ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، قدم رئيس اللجنة إلى الأمين العام رسالة تتضمن تعليقات اللجنة على الرسالة الإثيوبية المؤرخة ١٩ أيلول/سبتمبر، وبعثت بنسخ عنها إلى مندوبي الطرفين ورئيس الاتحاد الأفريقي. (ورغبة من اللجنة أن تكون آراؤها بشأن هذه المسألة معلنة للجميع، فقد أرفقت طيه، نسخة عن رسالتها تلك بوصفها التذييل الأول).

١٢ - وفي الاجتماعات التي عقدها كبير المسؤولين عن المسح مع الممثلين الإريتريين في مطلع تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، أُبلغ أن إريتريا ستسحب ترتيباتها المتعلقة بتوفير الأمن في القطاع الشرقي إذا لم يُغطَّ العقد الذي كان قيد التفاوض آنذاك (انظر الفقرة ٧ أعلاه) والمتعلق بنصب الأعمدة الحدود بأكملها، حسب ما هو محدد في قرار تعيين الحدود.

١٣ - وفي ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، دعت اللجنة الطرفين إلى حضور اجتماع في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر في محاولة منها للخروج من الطريق المسدود حاليا الذي بلغته أنشطة ترسيم الحدود، التي تضطلع بها اللجنة. وقد قبلت إريتريا هذه الدعوة في حين رفضتها إثيوبيا بذرائع مختلفة منها "المهلة القصيرة" للدعوة إلى الاجتماع واحتمال عدم توصله إلى أي نتيجة. واقتناعا من اللجنة بضرورة عدم ادخار أي جهد للمضي في عملها بترسيم الحدود، اقترحت من جديد عقد اجتماع في أواخر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣. وحظي هذا الاقتراح بقبول الطرفين.

١٤ - وفي ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، اجتمعت اللجنة مع ممثلي الطرفين في لاهاي. وأدلى رئيس اللجنة ببيان افتتاحي أعرب فيه عن قلق اللجنة إزاء عدم إحراز تقدم في عملية ترسيم الحدود، وأوضح فيه فهم اللجنة لموقف كل من الطرفين وأشار إلى لزوم تعديل بعض المواقف المتصلبة إذا ما أُريد إحراز تقدم. (سرد في التذييل الثاني المقتطف ذو الصلة من نص البيان؛ ويوجد النص الكامل للبيان في ملف لدى الأمانة العامة). واقترح الرئيس في بيانه أن يتركز النقاش على الإجراءات اللازمة لتنفيذ تعليمات ترسيم الحدود الصادرة عن اللجنة في ٢٢ آب/أغسطس (انظر الوثيقة S/2003/858، المرفق الأول الفقرة ٥).

١٥ - وبعدئذ تلا المندوب الإثيوبي المناوب بيانا كرر فيه استعداد إثيوبيا للموافقة على نصب الأعمدة في القطاع الشرقي لكنه كرر بكل وضوح، في الوقت نفسه، رفض إثيوبيا السماح القيام بأي عمل في القطاعين الغربي والأوسط، على نحو ما هو مبين في الجدول الزمني الصادر في تموز/يوليه ٢٠٠٣، إلى أن تتم عملية ترسيم الحدود تماما في القطاع الشرقي وأن توافق إثيوبيا فقط بعدئذ على الطريقة التي تتبعها اللجنة في ترسيم الحدود.

١٦ - وفي المناقشة التي تلتها، كرر ممثل إريتريا اعتراضه على استمرار عملية ترسيم الحدود في القطاع الشرقي ما لم يستمر في الوقت نفسه العمل المنتظر القيام به في القطاعين الغربي والأوسط، على النحو المبين في الجدول الزمني الصادر في تموز/يوليه ٢٠٠٣ وفي تعليمات ترسيم الحدود الصادرة في ٢٢ آب/أغسطس ٢٠٠٣. ويتمثل موقف إريتريا في أن قرار تعيين الحدود الصادر في ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ والأوامر الصادرة عن اللجنة تنصان على ترسيم الحدود بأكملها، وأنه لا ينبغي ترسيم الحدود في أي جزء من الحدود ما لم يكن من الواضح تماما أن الترسيم سيتم في الأجزاء الأخرى وفقا لقرار تعيين الحدود.

١٧ - ودرست اللجنة مع الطرفين إلى أي حد يمكنهما أن يغيرا من موقفيهما حتى يتسنى إحراز تقدم. وسئلت إثيوبيا بصورة محددة إن كانت ستسمح بالتحقيقات الوقائية التمهيدية الضرورية التي تزمع اللجنة إجرائها، والتي توقعت إثيوبيا في تعليقاتها بتاريخ ٢ أيار/مايو ٢٠٠٣ أن تجري في القطاعين الغربي والأوسط، بتزامن مع نصب الأعمدة في القطاع الشرقي. وكان ردها بالنفي، رغم أنها اعترفت بأن عملية ترسيم الحدود برمتها ينبغي أن تتم في الوقت المناسب.

١٨ - وردا على سؤال من اللجنة فيما يتعلق بالأساس القانوني الذي تستند إليه إثيوبيا في تأكيد الحق في تقييد نشاط ترسيم الحدود الذي تقوم به اللجنة على الوجه المذكور، ذكر المندوب المناوب لإثيوبيا أن بلده يعتبر عملية ترسيم الحدود خاطئة من حيث إنها لا تتسق مع اتفاق الجزائر شكلا ومضمونا ولن تقود، بالتالي، إلى السلام والاستقرار في المنطقة. ورغم أن اللجنة أوضحت أن اتفاق الجزائر يقتضي من اللجنة بشكل محدد أن تقوم بترسيم الحدود وتعيينها، وأنها هي التي تقرر الكيفية التي تتم بها عملية الترسيم، أكد ممثل إثيوبيا أن الإطار العام لاتفاق الجزائر له الغلبة على الأحكام المحددة من المادة ٤ منه، وأن إثيوبيا لها الحق في أن تتخذ موقفها إزاء عملية الترسيم دون أن تنكث بقبولها بالقوة الإلزامية لقرار تعيين الحدود.

١٩ - وأصر ممثل إريتريا بشدة على موقف بلده وفحواه أن ترسيم الحدود لا يمكن أن يتجزأ بالطريقة التي تسعى إليها إثيوبيا ما دام ليس هناك ما يضمن أن إثيوبيا لن تتخبر مشاكل عصية على الحل في إطار ترسيم القطاعات المتبقية من الحدود.



٢٠ - ولم تطعن إثيوبيا في أي طور من أطوار المناقشة بالصيغة الملزمة لقرار تعيين الحدود، إذ قالت إن شاغلها الوحيد إنما يتعلق بعملية الترسيم. غير أن اللجنة اضطرت لأن تستنتج أن إثيوبيا رغم كلامها المعسول تعبر عن عدم رضاها على الحدود في شكلها الذي ينص عليه قرار الترسيم موضوعيا، في شكل عراقيل إجرائية تعيق عملية الترسيم، وهو أمر لا يحق لها أن تقوم به. وينشق رفض إريتريا قبول ترسيم جزئي مقتصر على القطاع الشرقي وحده عن عدم ثقتها في نوايا إثيوبيا فيما يخص ترسيم بقية الحدود. وليست إريتريا مستعدة لمباشرة العمل في هذا القطاع إلا حينما يكون هناك درجة مناسبة من العمل الموازي في القطاعين الغربي والأوسط؛ وتعتبر أن الضمانات الشفوية لوحدها غير كافية.

٢١ - وقد انطلقت اللجنة لدى تخطيط عملية ترسيم الحدود من افتراض مفاده أنه رغم عدم إمكانية القيام بنصب الأعمدة في القطاعات الثلاثة بصورة مترامنة، فمن الممكن بل ينبغي أن تتواصل أنشطة الترسيم على طول الحدود بكاملها. ومن ناحية إدارة المشروع بكفاءة وفعالية من حيث التكلفة، ليس ثمة مبرر لأن يسمح لموظفي المكتب الميداني للجنة - الذين أتموا عملهم في القطاع الشرقي، أن يظلوا عاطلين عن العمل بينما يجري نصب الأعمدة في قطاع واحد وحسب. وعلاوة على ذلك، سيتيح إتمام العمل التحضيري في القطاعين الآخرين للمقاولين إمكانية الانتقال إليهما لنصب الأعمدة فيهما فوراً بعد إكمال ذلك العمل في القطاع الشرقي. وقد أعربت اللجنة دائماً عن اعتزامها مواصلة الخطوات التحضيرية لنصب الأعمدة في القطاعين الآخرين حسبما يتجلى في توجيهاتها المتعلقة بترسيم الحدود ومختلف الجداول الزمنية لترتيب الأنشطة المقبلة.

٢٢ - وتعرب اللجنة عن بالغ أسفها من الحالة المستجدة. ولن يكون باستطاعة اللجنة القيام بشيء ما لم يغير أحد الطرفين أو الطرفين كلاهما من موقفيهما. على أن اللجنة تظل مستعدة لمواصلة عملها على الوجه الذي ينص عليه اتفاق الجزائر إن أبدى الطرفان تعاونهما. وستبقي اللجنة في الوقت الراهن على وجودها في المنطقة، ولكنها ستخفض نشاطها إلى الحد الأدنى الذي يجعلها قادرة على استئنافه عندما يهيئ الطرفان الظروف التي تمكنها من القيام بذلك.

(توقيع) سير إيليهو لاوترباخت

رئيس اللجنة

١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

## التذييل الأول

## رسالة مؤرخة ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ وموجهة إلى الأمين العام من رئيس لجنة الحدود الإثيوبية - الإريترية

١ - تلقت لجنة الحدود نسخة من الرسالة المؤرخة ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ الموجهة إلى الأمين العام للأمم المتحدة من رئيس وزراء إثيوبيا. ولقد شكلت تلك الرسالة مصدر قلق للجنة التي تعتبر من الضروري، بالتالي، أن تقدم عددا من الملاحظات بشأن بعض ما جاءت تتضمنه من تصريحات تتصل مباشرة بعمل لجنة الحدود، وهي، مع الأسف، تصريحات تقوم على سوء الفهم والتضليل.

٢ - وتود اللجنة الإشارة إلى أنها قد شرعت في أنشطة ترسيم الحدود منذ ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، وهو التاريخ الذي اتخذت فيه قرار تعيين الحدود. وتتضمن الضميمة موجزا لتلك الأنشطة في حالتها الراهنة والإجراءات التي يتعين على الطرفين اتخاذها الآن كيما يبدأ ترسيم الحدود على النحو الذي نص عليه مجلس الأمن في قراره الأخير ١٥٠٧ المؤرخ ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣.

٣ - وقد اعتبرت اللجنة في مناسبة سابقة من المفيد أن تقدم ملاحظات بشأن النهج الذي تتبعه في مرحلة الترسيم من عملها، لا سيما في ضوء بعض الاعتبارات التي قدمها الطرفان (انظر الوثيقة S/2003/257/Add.1). وفي ضوء الرسالة الأخيرة لرئيس وزراء إثيوبيا، تعتبر اللجنة من الضروري أن تدلي بالملاحظات الإضافية التالية.

٤ - لقد جاء في الفقرة التي استهل بها رئيس الوزراء رسالته أن عملية السلام بين إثيوبيا وإريتريا تواجه تحديا. وتصف إثيوبيا الحالة بكونها الحالة التي "وقع فيها عمل اللجنة في أزمة قاضية". واللجنة لا تقبل هذا التقييم: فليس ثمة "أزمة"، قاضية أو سواها، لا يمكن أن تعالج إن أوفت إثيوبيا بالتزاماتها بموجب اتفاق الجزائر، وبالأخص التزامها باعتبار القرارات الصادرة عن اللجنة بخصوص تعيين الحدود ورسمها "نهائية وملزمة" (المادة ٤-١٥) و "التعاون مع اللجنة وخبرائها وغيرهم من الموظفين بخصوص جميع الجوانب خلال عملية تعيين الحدود ورسمها" (المادة ٤-١٤).

٥ - أما مفتاح "الأزمة" التي تلمسها إثيوبيا في عمل اللجنة فيمكن، حسب ما جاء في رسالتها، في "قرار اللجنة بشأن بادمي وأجزاء من القطاع الأوسط، ذلك القرار المفتقر تماما إلى الشرعية والعدل وروح المسؤولية". ولما كانت تلك الرسالة تقصر اهتمامها لاحقا

على الحالة فيما يخص بادمي، فإن اللجنة ستكتفي بالإشارة إلى ذلك الجانب من الحالة ليس إلا.

٦ - تذكر الرسالة أن "المعاهدات المتعلقة بالمستعمرات التي تشكل أساسا لاتفاق الجزائر والتي كان ينبغي أن تتخذ قاعدة رئيسية لتعيين الحدود وترسيمها تبقى بادمي داخل إثيوبيا". وهذا كلام غير صحيح استنادا إلى تفسير اللجنة لتلك المعاهدات وفقا للقانون الدولي الذي ينطبق في هذه الحالة. فقد وجدت اللجنة في ضوء التفسير الصحيح للمعاهدة ذات الصلة أن الحدود كانت تمر جزئيا عبر سهل بادمي انطلاقا من النقطة التي تمتد فيها من نهر ستيت (النقطة ٦) إلى النقطة التي تصل فيها إلى نهر مارب (النقطة ٩). ومن ثم إن وجد موقع قرية بادمي في إريتريا، فإن ذلك ليس سوى نتيجة لتطبيق المعاهدة المتعلقة بالمستعمرات ذات الصلة من جانب اللجنة. وقد دافعت إثيوبيا في المداولات التي جرت أمام اللجنة عن تفسير للمعاهدة يقود إلى حدود شديدة الاختلاف، إذ تمتد بعيدا باتجاه الشمال الغربي، الشيء الذي يؤدي إلى جعل موقع بادمي داخل إثيوبيا، ولكن اللجنة رفضت حجج إثيوبيا فيما يتعلق بالخط الحدودي الذي تنادي به بعد إنعام النظر فيه.

٧ - ومضت رسالة إثيوبيا قائلة إن "ذلك [وتعني به أن المعاهدات المتعلقة بالمستعمرات أقيمت بادمي داخل إثيوبيا] كان أيضا هو تفسير اللجنة للمعاهدة ذات الصلة". وهذا تشويه لاستنتاجات اللجنة. ذلك أن التفسير الوحيد للمعاهدة ذات الصلة الذي يمكن اعتباره "تفسير" اللجنة، وفقا للقانون الدولي الذي يسري في هذه الحالة، إنما هو التفسير الوارد في قرار تعيين الحدود الصادر في نيسان/أبريل ٢٠٠٢.

٨ - وتستطرد الرسالة قائلة إن "اللجنة اختارت أن تتخذ ممارسات الدول أساسا لقرارها، وحيث إنهما قامت بذلك فقد مضت في قرارها ومنحت بادمي لإريتريا...". أما ممارسات الدول التي أولتها اللجنة أهميتها فهي أساسا مجموعة من الخرائط التي تشمل خاصة خرائط نشرتها إثيوبيا. وقد كان لدى اللجنة اقتناع بأن تلك الخرائط تظهر اتفاق الطرفين على تفسير للمعاهدة ذات الصلة يجعل الحدود التي فرضتها تلك المعاهدة في الموقع الذي حددته اللجنة. وقد أخفقت إثيوبيا في تبيان سبب خلو الخرائط الإثيوبية الرسمية، التي ظلت على امتداد السنين تشير إلى الخط الحدودي الذي اعتمده اللجنة لا الخط الذي دافعت عنه إثيوبيا في سنة ٢٠٠١، من أي إشارة للخط الحدودي الحقيقي.

٩ - وتمضي إثيوبيا إلى القول بأن هذه النتيجة، التي أسفرت عن إعطاء بادمي لإريتريا، قد تم التوصل إليها "بالرغم من الأدلة الكاسحة التي قدمتها إثيوبيا والتي تثبت أن بادمي كانت دائما خاضعة لإدارة إثيوبيا. ولم يكن باستطاعة إريتريا أن تقدم حتى وثيقة واحدة

للطعن في الدفع المقدم من إثيوبيا“. وقد علقت اللجنة بالفعل (في الفقرتين ١٧ و ١٨ من ملاحظاتها المؤرخة ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٣) على قلة الأدلة التي قدمها الطرفان فيما يتعلق ببادمي على وجه التحديد.

١٠ - ويتعين على اللجنة كذلك أن تلاحظ أن ولايتها، المتفق عليها في المادة ٤-٢ من اتفاق الجزائر، تنص على أن تبني قرارها ”على أساس المعاهدات المتعلقة بالمستعمرات ذات الصلة (١٩٠٠، ١٩٠٢، ١٩٠٨) والقانون الدولي الساري“. ولم يخول الطرفان للجنة مهمة تحديد الدولة التي كانت تقوم بإدارة بادمي في السنين الأخيرة: وإبان الوقت الحاسم الذي أبرمت فيه المعاهدة ذات الصلة لعام ١٩٠٢، لم يكن هناك أي وجود بعد لبادمي وبعض القرى والمستوطنات الأخرى القائمة حالياً. وحيثما نشأت قرى أو توسعت في الأزمنة الأخيرة، وتجاوزت بذلك الحدود التي سبق تعيينها بموجب المعاهدات الأقدم عهداً، فإنه مما يتسق تماماً مع القانون الدولي أن يُبْقَى على الحدود الموروثة عن المعاهدات وأن تترك أي مشاكل إنسانية مترتبة على ذلك للطرفين المعنيين لحلها بالاتفاق. وتلك النتيجة، التي هي أبعد ما تكون عن ”إساءة صارخة في تطبيق العدالة“ (الرسالة، الفقرة ٣)، هي على وجه الدقة ما قرره محكمة العدل الدولية في ظروف مشابهة، في حكمها الذي صدر مؤخراً في قضية الكامبيون ضد نيجيريا. وقد كان الطرفان يدركان منذ وقت طويل أن قيام اللجنة بتعيين الحدود وبالتالي ترسيمها يمكن أن يؤدي إلى مرور خط الحدود خلال بعض المستوطنات وتقسيمها (انظر الفقرة ٣ من ملاحظات اللجنة المؤرخة ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٣).

١١ - وفي الفقرة الرابعة من الرسالة، تزعم إثيوبيا أنه نظراً إلى أن إريتريا ترفض تماماً أي حوار بشأن ترسيم الحدود، فإن ما أبدته اللجنة من ضرورة التوصل إلى اتفاق آخر بين الطرفين لحل الخلافات يدل على أنه ”لا يمكن بالتالي توقع توصل اللجنة إلى أي شيء ذي قيمة لإنقاذ عملية السلام. وفي الواقع، يبدو أن اللجنة مصممة على مواصلة موقفها الكارثي بصرف النظر عن عواقب ذلك على السلم في المنطقة“. واللجنة لا يمكنها سوى أن تكرر ما قالتها في السابق والذي مؤداه أن ولايتها هي الولاية التي منحها إياها الطرفان عند إبرام اتفاق الجزائر، وأنه إذا ما أريد تغيير تلك الولاية فإن ذلك لا يمكن أن يتم إلا بعقد اتفاق آخر بين الطرفين: وليس بمقدور اللجنة أن تتوقع ما إذا كان من المرجح أن يكون بالإمكان التفاوض على اتفاق آخر من ذلك القبيل. ويرد موقف اللجنة بوضوح في الفقرة ٢٨ من ملاحظاتها المؤرخة ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٣.

١٢ - وتؤكد إثيوبيا في الفقرة الخامسة من رسالتها أن "مجلس الأمن وحده هو الذي يمكنه إنقاذ عملية السلام"، وأن "لجنة الحدود ذاتها قد سلمت بمسؤولية الأمم المتحدة، وفقا لاتفاق الجزائر، عن مساعدة الطرفين على التغلب على التحديات التي قد يواجهها في عملية تعيين وترسيم الحدود". وتذكر اللجنة بأن المادة ٤-١٦ من اتفاق الجزائر تنص على وجه التحديد على ما يلي: "إذ يسلم الطرفان بأن نتائج عملية تعيين وترسيم الحدود غير معروفة بعد، فإنهما يطلبان من الأمم المتحدة تيسير حل المشاكل التي قد تنشأ عن نقل السلطة على الأراضي، بما في ذلك النتائج التي ستقع على الأفراد المقيمين في الأراضي التي كانت محل نزاع". ومن الواضح وفقا لذلك أن هناك إساءة فهم لتفسير إثيوبيا لاتفاق الجزائر ولما أعلنته اللجنة بشأنه.

١٣ - وتقدم إثيوبيا بالتالي عددا من المقترحات المحددة لكسر ما تسميه "الجمود الحالي".

١٤ - في الاقتراح الأول، تؤكد إثيوبيا من جديد "التزامها بموجب اتفاق الجزائر": وتلاحظ اللجنة أن الاتفاق يلزم كلا الطرفين، في جملة أمور، بقبول ما تقرره اللجنة بشأن الحدود باعتباره قرارا نهائيا وملزما، وأن يتعاونوا مع اللجنة أثناء عملية ترسيم الحدود؛ وأن إثيوبيا، شأنها شأن إريتريا، قد قبلت قرار ترسيم الحدود عند صدوره. ويُسْتَشْف مما ورد في الفقرتين الثالثة والسادسة من رسالة إثيوبيا من وصف لعملية تجري في المستقبل لترسيم الحدود بأنها "عادلة وقانونية" أن إثيوبيا تعتبر الآن أن ما قامت به اللجنة من تعيين الحدود وترسيمها ليس عادلا ولا قانونيا. ويمثل ما ذكرته إثيوبيا تنصلا مما أعلنته مرارا من قبول قرار اللجنة منذ صدوره.

١٥ - وفي الاقتراح ٣، تقترح إثيوبيا إنشاء "آلية بديلة لترسيم الأجزاء المتنازع عليها من الحدود". ومن شأن هذه الآلية البديلة أن تنطوي على انحراف عن أحكام المادة ٤-٢ من اتفاق الجزائر، التي تمنح اللجنة ولاية ترسيم الحدود، وبالتالي تعديلها. وعلاوة على ذلك، فإن إشارة إثيوبيا إلى "الحدود المتنازع عليها" لا يمكن أن يفهم إلا أنه يعني الإشارة إلى الأجزاء من الحدود التي تعترض عليها هي وحدها من جانب واحد: حيث لا يوجد أي جزء من الحدود "يتنازع عليه" الطرفان.

١٦ - ووفقا للاقتراح ٥، فإن إثيوبيا "ستعترف... بالحدود الجنوبية للمنطقة الأمنية المؤقتة بوصفها تمثل الحدود بين البلدين". إلا أن الطرفين اتفقا، في المادة ٤-١٥ من اتفاق الجزائر على أن الحدود بين البلدين هي الحدود التي تعينها اللجنة.

١٧ - وقد أرسلت اللجنة مؤخرا رسالة إلى الطرفين تطلب فيها منهما أن يتخذا على الفور الخطوات اللازمة (كما هو متوخى، في جملة أمور، في ضميمته تلك الرسالة) للسماح

بعملية ترسيم الحدود أن تمضي وفقا للجدول الزمني لترتيب الأنشطة المقبلة. ولن تتمكن اللجنة من الوفاء بالولاية التي منحها لها الطرفان في اتفاق الجزائر - ألا وهي ترسيم الحدود على وجه السرعة - إلا إذا تمكنت من المضي بعملية ترسيم الحدود دون إعاقة، على ذلك الأساس.

١٨ - وسيكون من دواعي امتنان اللجنة أن تتكرموا بإطلاع أعضاء مجلس الأمن على هذه الرسالة.

(توقيع) السير إيليهو لاوترباخت

## حالة أنشطة ترسيم الحدود

الخطوات التي ستتخذ حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣

١ - لكي تغطي عملية ترسيم الحدود وفقا لما هو مطلوب بموجب قرار مجلس الأمن ١٥٠٧ (٢٠٠٣) المؤرخ ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣:

(أ) يلزم أن يعين كل طرف ضباط الاتصال الميدانيين الخاصين به (قرار اللجنة المؤرخ ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٣؛ الفقرة ١ من الجدول الزمني؛ رسالتي المؤرخة ٢٢ آب/أغسطس ٢٠٠٣). وقد عينت إريتريا ضباط الاتصال الميدانيين الخاصين بها: ولم تفعل ذلك إثيوبيا بعد؛

(ب) يجب منح عقود نصب الأعمدة الحدودية ومسحها بعد إقامتها، ثم قيام المقاولين بعد ذلك بالأنشطة السوقية وأنشطة النشر اللازمة (الفقرات ٢ و ٤ و ١٠ و ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٥ و ٢٧ و ٢٩ و ٣١ و ٣٢ من الجدول الزمني): وترتبط هذه الأنشطة بإزالة الألغام من منطقة الوصول إلى مواقع الأعمدة (الفقرة ٩ من الجدول الزمني). ومن الوجهة العملية، لا يمكن توقيع العقود والدخول في التزامات قانونية ما لم يقيم الطرفان أولا بتعيين ضباط الاتصال الميدانيين الخاصين بكل منهما، ويعرب كل طرف بوضوح عن أنه لن يضع أي عراقيل في طريق عملية ترسيم الحدود، ويقدم تأكيدات كافية فيما يتعلق بمسائل الأمن، بما في ذلك وضع "إجراءات تفصيلية لكفالة أمن جميع الأفراد القائمين على ترسيم الحدود" (رسالتي المؤرخة ٢٢ آب/أغسطس). ولم يتخذ الطرفان بعد الخطوات اللازمة؛

## القطاع الشرقي

(ج) أرسلت الخرائط المعلّمة الخاصة بالقطاع الشرقي إلى الطرفين وطُلب منهما إبداء تعليقاتهما عليها بحلول ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ (الفقرتان ٥ و ١١ من الجدول الزمني). ولم تقدم إثيوبيا أي تعليقات بحلول ذلك الموعد النهائي، ولذلك فإن اللجنة تفترض أنها ليست لديها أي تعليقات. وقدمت إريتريا بالفعل تعليقاتها قبل انقضاء الموعد النهائي: ونظرت فيها اللجنة (الفقرة ١١ من الجدول الزمني)، وقررت عدم إجراء أي تغييرات على الخرائط المعلّمة بمعرفة اللجنة. وعلى ذلك فإن مواقع الأعمدة في القطاع الشرقي، حسب ما هو مبين على الخرائط المعلّمة التي أرسلت إلى الطرفين، تعتبر الآن نهائية. ويمكن للجنة وفقا لذلك أن تغطي في عملها على ذلك الأساس، وأن تعد في نهاية المطاف الخرائط النهائية (الفقرة ٢٦ من الجدول الزمني): ولكن من الوجهة العملية، سيتوقف إحراز مزيد من التقدم

على توقيع العقود (انظر ١ (ب) أعلاه) الأمر الذي يتوقف بدوره على الإجراءات التي ما زال يتعين على الطرفين اتخاذها؛

### القطاع الأوسط

(د) ما زال يتعين على فريق ترسيم الحدود القيام بأعمال أخرى عند تسيرونا وزالامبيسا (الفقرات ٣ و ٨ و ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٥ من الجدول الزمني؛ والفقرات ١ و ٨ إلى ١٠ من التعليمات الثانية لترسيم الحدود). وهذا العمل متوقف حالياً لأن أحد الطرفين أو كليهما لم يقدم إلى اللجنة درجة التعاون اللازمة لتمكينها من مواصلة عملها المتعلق بترسيم الحدود؛

(هـ) وما زالت هناك أعمال يلزم أن يقوم بها فريق ترسيم الحدود بشأن التقييم الميداني لمواقع الأعمدة في القطاع الأوسط (الفقرات ١٢ إلى ١٥ من الجدول الزمني؛ والفقرات ٢ إلى ٧ و ١١ إلى ١٤ من التعليمات الثانية لترسيم الحدود). وهذا يؤثر بالتالي على إعداد الخرائط المعلّمة لذلك القطاع وتجهيزها فيما بعد (الفقرتان ١٦ و ٢١ من الجدول الزمني) وعلى إعداد الخرائط النهائية في الوقت المناسب (الفقرة ٣٠ من الجدول الزمني). وهذا العمل متوقف بسبب عدم تعاون أحد الطرفين أو كليهما مع اللجنة إلى الحد الذي يمكنها من مواصلة عملها المتعلق بترسيم الحدود؛

### القطاع الغربي

(و) ما زالت هناك أعمال يتعين على فريق ترسيم الحدود القيام بها بشأن التقييم الميداني لمواقع الأعمدة في القطاع الغربي (الفقرات ١٩ و ٢٠ و ٢٢ و ٢٣ من الجدول الزمني؛ والفقرة ١٨ من التعليمات الثانية لترسيم الحدود). وهذا يؤثر بالتالي على إعداد الخرائط المعلّمة لذلك القطاع وتجهيزها فيما بعد (الفقرتان ٢٤ و ٢٨ من الجدول الزمني) وعلى إعداد الخريطة النهائية في الوقت المناسب (الفقرة ٣٣ من الجدول الزمني). وهذا العمل متوقف حالياً بسبب عدم تعاون أحد الطرفين أو كليهما مع اللجنة إلى الحد الذي يمكنها من مواصلة عملها المتعلق بترسيم الحدود؛

### الجزر

(ز) ما زالت هناك أعمال يتعين على فريق ترسيم الحدود القيام بها بشأن بعض الجزر. وهذا العمل متوقف حالياً بسبب عدم تعاون أحد الطرفين أو كليهما مع اللجنة إلى الحد الذي يمكنها من مواصلة عملها المتعلق بترسيم الحدود.

٢ - إن إحراز تقدم سريع في عملية ترسيم الحدود، حسبما قرر مجلس الأمن، يتطلب قيام الطرفين باتخاذ الإجراءات الضرورية التي تتيح إمكانية معالجة المسائل المعلقة. وكما يتم إحراز تقدم، لا بد من القيام على وجه الخصوص بما يلي:



- (أ) يجب على إثيوبيا أن تعين ضباط الاتصال الميدانيين الخاصين بها؛
- (ب) وكما يصبح بالإمكان توقيع العقود المتصلة بعمل الترسيم المادي على وجه الخصوص
- '١' يجب على كل من الطرفين أن يُصرَّح للجنة كتابيا، أنه لن يضع عراقيل أمام إتمام عملية ترسيم الحدود في القطاعات الثلاثة كلها ولا أمام تنفيذ تعيين الحدود بأكملها، حسبما هو موضح في قرار تعيين الحدود الصادر في ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٢؛
- '٢' يجب على كل من الطرفين أن يتخذ الترتيبات الضرورية التي تكفل توفير الأمن لجميع الأفراد المشاركين في عملية ترسيم الحدود، في الأراضي الخاضعة لسيطرة كل منهما؛
- (ج) يجب على إريتريا، كما يجب على إثيوبيا بقدر ما تقتضي الضرورة، أن تتعهدا صراحة بالسماح بالقيام بالعمل اللازم تنفيذه في تسيرونا، حسبما هو متوخى في الفقرة (١) من التعليمات الثانية لترسيم الحدود؛
- (د) يجب على إثيوبيا، كما يجب على إريتريا بقدر ما تقتضي الضرورة، أن تتعهدا صراحة بالسماح بالقيام بالعمل اللازم تنفيذه في زالامبيسا والمنطقة المجاورة لها، حسبما هو متوخى في الفقرات ١ ومن ٧ إلى ١٠ من التعليمات الثانية لترسيم الحدود؛
- (هـ) يجب على إثيوبيا، كما يجب على إريتريا بقدر ما تقتضي الضرورة، أن تتعهدا صراحة بالسماح بالقيام بالعمل اللازم تنفيذه في الأماكن الأخرى الواقعة في القطاع الأوسط، حسبما هو متوخى في الفقرات من ٢ إلى ٦ ومن ١١ إلى ١٧ من التعليمات الثانية لترسيم الحدود؛
- (و) يجب على إثيوبيا، كما يجب على إريتريا بقدر ما تقتضي الضرورة، أن تتعهدا صراحة بالسماح بالقيام بالعمل اللازم تنفيذه في النقطتين ٦ و ٩، حسبما هو متوخى في الفقرة ١٨ من التعليمات الثانية لترسيم الحدود، أيا كان أثر ترسيم الحدود على السيادة على المناطق التي تحتج بها إثيوبيا حاليا، وبخاصة منطقة بادمي؛
- (ز) يجب على كل من الطرفين أن يتعهدا صراحة بالتعاون مع اللجنة وفريق ترسيم الحدود التابع لها بخصوص العمل الواجب القيام به بصدد الجزر، حسبما هو متوخى في الفقرة ٢١ من التعليمات الثانية لترسيم الحدود.

## التذييل الثاني

### لجنة ترسيم الحدود الإثيوبية - الإريترية

مقتطف من البيان الافتتاحي الذي أدلى به رئيس لجنة ترسيم الحدود الإثيوبية - الإريترية خلال الاجتماع الذي عقده مع الطرفين في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣

تولي اللجنة أهمية كبرى لهذا الاجتماع وتشعر بسرور بالغ لموافقة الطرفين على القبول إليه. وتكمن أهمية هذا الاجتماع في كونه يمثل أو قد يمثل الفرصة الأخيرة المتاحة للطرفين للدفع قدما بأعمال اللجنة.

وقد عكفت اللجنة، على مدى الشهور الثمانية عشر الماضية، على تنفيذ الجزء الثاني من الولاية الموكلة إليها بموجب اتفاق الجزائر. وفرغت اللجنة من المرحلة الأولى من عملها التي تتمثل في تعيين الحدود بإصدار قرار بهذا الشأن في نيسان/أبريل ٢٠٠٢. وكان ذلك القرار الذي يحدد الحدود بين الطرفين ملزما لهما ووافق عليه الطرفان باعتباره قرارا ملزما. ولذلك، لا يمكن البتة التشكيك في ماهية الحدود من الناحية القانونية إلا رهنا بما ورد في ذلك القرار من قيود محدودة معينة.

وتتمثل المرحلة الثانية من عمل اللجنة في ترسيم الحدود، أي وضع نقاط معالم على طول الحدود بين البلدين، وبالتالي تعزيز الخط الذي تم تعيينه بسلسلة من النقاط المادية التي يمتد عليها الخط الحدودي. وهذا ما نحن بصدد الآن.

وآثرنا أن يكون جدول أعمال اجتماعنا عاما في طبيعته حتى يتسنى لكل طرف أن يقدم، إضافة إلى النقاط التي تود اللجنة مناقشتها، آراءه بشأن الطريقة التي ينبغي اتباعها لترسيم الحدود. وينبغي لي أن أقول مقدما بأننا قد لا نلتزم التزاما حرفيا مطلقا بما يرد في ورقة جدول الأعمال لكن جدول الأعمال هذا يعكس أساسا ما نريد التحدث بشأنه.

لقد حققت اللجنة إلى حد ما بعض النجاح في أعمالها إذ حددت في القطاع الشرقي مواقع النقاط الفعلية التي يمتد عليها الخط الحدودي. وكل ما يتبقى عمله في هذا الجزء من الحدود الذي يمتد من النقطة ٣٢ إلى النقطة ٤١ هو نصب الأعمدة الحدودية وإجراء عمليات المسح اللازمة لتحديد إحداثياتها. لكن لا بد للاضطلاع بهذه المهمة من إبرام عقود بين الأمم المتحدة والمقاولين. ولا يمكن لأي مقاول أن يبرم مثل هذا العقد حتى يتأكد من توفير الأمن لموظفيه. وتقع مسؤولية توفير الأمن على الطرفين في الإقليم الذي يوجد بحوزة كل منهما. وتجري محادثات بين كل طرف على حدة وموظفي اللجنة في

الميدان. وقد قدمت إريتريا تفاصيل عن الترتيبات التي اتخذتها في هذا الصدد لكننا لم نتلق حتى الآن أي تفاصيل من إثيوبيا.

وأدرجت اللجنة موضوع الأمن في جدول أعمال اليوم حتى يتمكن كل طرف من تأكيد موافقه بهذا الشأن أو تفصيلها. فبتأمين الترتيبات الأمنية بشكل مؤكد، يمكن التفاوض بشأن العقود اللازمة لنصب الأعمدة الحدودية. وهذا الأمر في عهدة الأمم المتحدة، لأن المبالغ المالية التي ستدفع للمقاولين ستؤخذ من صندوق الأمم المتحدة الاستئماني الذي تشرف عليه الأمم المتحدة ولا يمكن دفعها إلا وفقا للقواعد المحاسبية الصارمة للأمم المتحدة.

واعتبرت اللجنة دائما أن عملية ترسيم الحدود يجب أن تشمل الحدود بأكملها رغم أن ذلك لا يمكن أن يتم طبعا في كل مكان في وقت واحد. وكانت اللجنة ترى في البداية أن من المناسب البدء بترسيم الحدود في القطاعين الغربي والأوسط. لكن بدا من خلال ما نشأ من ظروف أنه من الأحسن البدء بترسيم الحدود في القطاع الشرقي. ويمكن البدء في هذا الترسيم في موعد مبكر رهنا بإبرام العقد ذي الصلة. لكن اللجنة تواجه الآن مشكلا كبيرا. إننا نود أن نعرف بوضوح موقفي الطرفين في الوقت الراهن. وندرك أن إريتريا لن توافق على ترسيم جزء من الحدود إلا إذا تأكدت من أن عملية الترسيم ستتواصل دونما انقطاع في القطاعين الآخرين. أما إثيوبيا، فرغم استعدادها لقبول ترسيم الحدود في القطاع الشرقي، فإنها غير مستعدة للموافقة على ترسيم الحدود في القطاع الغربي وفي معظم أجزاء القطاع الأوسط، باستثناء ترسيم الحدود على امتداد نهر مأرب، حتى تستجاب شواغلها بشأن بعض النقاط.

وهذا الاختلاف بين الطرفين أدى إلى طريق مسدود، وهو أمر يثير قلقا بالغاً لدى اللجنة وكذا لدى مجلس الأمن كما يتبين من وثائق الأمم المتحدة.

كيف يمكننا الخروج من هذا الطريق المسدود؟ لعل المخرج الوحيد هو العمل إلى حد ما على تخفيف الموقفين المتصلبين للطرفين في الوقت الراهن. وقد رتبنا لعقد هذا الاجتماع من أجل بحث سبل تخفيف هذين الموقفين.

ودعوني أؤكد بداية أن الغرض من هذا الاجتماع ليس التفاوض على تعديل قرار تعيين الحدود المتخذ في شهر نيسان/أبريل ٢٠٠٢. فذلك القرار، وفق مقتضيات اتفاق الجزائر، مقبول من الطرفين وملزم ومصون. وكل ما نقوم به هنا لا يمكن أن يتم إلا في هذا الإطار. وليس للجنة أن تقترح أو أن تجري أي مفاوضات بين الطرفين لتعديل قرار تعيين الحدود وليس لها أن تقترح أي عناصر لإجراء حوار بين الطرفين بشأن مواضيع من قبيل

التفاهم على أن أي تعديل للحدود المعينة لصالح طرف ينبغي أن يقترن بتعديل تعويضي لصالح الطرف الآخر. فهذه العناصر لا يمكن أن تنشق إلا عن اتفاق مباشر بين الطرفين. لكن هذا لا يعني أنه ليس هناك مجال للتوصل إلى إجراء من شأنه أن يُمكن من المضي في عملية ترسيم الحدود أشواطاً إلى الأمام في أمل أن يكون هذا التقدم تديباً من تدابير بناء الثقة التي ستدعم الاتفاق بين الطرفين.

وقد ترك القرار في نقطتين محددتين مجالاً لإكمال أو تعديل ما هو منصوص عليه رغم أن ذلك لم يكن بقصد إفساح المجال بوجه عام لتقديم مقترحات لتعديل القرار. وفيما يلي النقطتان المشار إليهما. النقطة الأولى تتعلق بالحدود المجاورة لتسيرونا المنصوص عليها في الفقرة ٨-١ (ب) '٤' من القرار والنقطة الثانية تتعلق بالحدود المجاورة لزالامبيسا المنصوص عليها في الفقرة ٨ (١) (ب) '٦'.

وسلمت اللجنة في وقت لاحق بأن الحدود لا يمكن ترسيمها بتشدد مطلق. فقد ذكرت في الفقرة ٨ من الملاحظات التي أبدتها في ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٣ ما يلي: "وهكذا وتماشياً مع دعوة الطرفين إلى أن يكون تعيين الحدود نهائياً، فإن النطاق المتاح لأي تأويل أو انحراف عن الحدود التي وضعتها لجنة ترسيم الحدود محدود جداً. وترى اللجنة أن على راسم الحدود أن يرسم الحدود كما حددها صك تعيين الحدود مع توفير هامش محدود للتقدير يتيح لها أن تضع في اعتبارها أي مظهر من مظاهر المرونة في أحكام تعيين الحدود ذاتها أو في قياس الخرائط المستخدمة في عملية تعيين الحدود ودقتها وتجنب وضع حدود يبدو بشكل جلي أنها غير عملية".

وإضافة إلى ذلك، ذكرت اللجنة في الفقرة ٢٠ من ملاحظاتها ما يلي: "ومع ذلك، حددت اللجنة، في ضوء ما قامت به من أعمال إضافية في إطار أداء مهمتها المتمثلة في ترسيم الحدود، منطقتين في القطاع الأوسط يتعذر فيهما عملياً وبشكل جلي اختطاط الخط بحذافيره كما هو معين في قرار تعيين الحدود، وتتمثل في بعض النجود المجاورة للنقطة ١٨ على الحدود وفي الأراضي الشبيهة بالدلتا التي يتدفق فيها نهر ريغال ليصب في بحيرة سالت. وستصدر التعليمات المتعلقة بترسيم الحدود في هاتين المنطقتين في وقت لاحق".

وعلاوة على ذلك، كررت اللجنة في تعليمات ترسيم الحدود التي أصدرتها في ٢٢ آب/أغسطس ٢٠٠٣ تعليماتها المتعلقة بمنطقتي تسيرونا وزالامبيسا. وأفادت أيضاً في الفقرتين ٧ و ٨ بأن "فريق ترسيم الحدود عليه أن يبحث في المنطقة شمالي مونا/بييرو-غادو ليحدد ما إن كان هناك حاجز مادي يؤثر في إمكانية الوصول إلى الطرف الشمالي للنهر

انطلاقاً من الشمال، مما يجعل الحدود على النحو المنصوص عليها في قرار تعيين الحدود تبدو بشكل جلي غير عملية“.

وفي الفقرة ٨، أفادت اللجنة بأن ”فريق ترسيم الحدود عليه أن يبحث فيما إن كان تعيين الحدود، كما توخته اللجنة في قرارها بشأن تعيين الحدود، يبدو بشكل جلي أنه غير عملي بصورة جلية، إلى حد يتطلب بدلا من ذلك مد سلسلة من الخطوط المستقيمة في اتجاه الشرق والجنوب الشرقي بوجه عام انطلاقاً من النقطة الشمالية الشرقية للحدود الخارجية لزالامبيسا على نحو ما اقترحتة إثيوبيا في تعليقاتها“.

وأصدرت اللجنة أيضا تعليماتها لتحديد الخط موضع مطالبة إريتريا المشار إليه في الفقرة ٨ (١) (ب) ’٥‘ من قرار تعيين الحدود. وفي الفقرة ١٨، طلبت اللجنة أيضا إلى فريق ترسيم الحدود أن يحدد موقعي النقطتين ٦ و ٩؛ وفي الفقرة ٢٠، أعطت تعليمات بشأن تعيين الحدود عند الأهر والجزر.

ولا يعني عدم تكراري جميع البنود الأخرى المشمولة في تعليمات ترسيم الحدود تلك أنها لم تعد مطروحة، بل هي مطروحة لكنها نقاط تفصيلية لا ينبغي التطرق إليها الآن.

ومع مراعاة الآراء التي أعرب عنها الطرفان، لا ترى اللجنة سببا يحول دون إحراز تقدم في تنفيذ تعليمات ترسيم الحدود هذه. وتأمل أن يركز هذا الاجتماع على بلوغ هذا المبتغى.

## المرفق الثاني

## بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا: المساهمات حتى ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣

البلد	المراقبون العسكريون	القوات	ضباط الأركان	عناصر الدعم الوطنية	المجموع
الاتحاد الروسي	٦				٦
الأردن	٧	٩٤٣	١٥		٩٦٥
إسبانيا	٣		٢		٥
أستراليا			٢		٢
أوروغواي	٥	٣٣	٣		٤١
أوكرانيا	٧				٧
إيران (جمهورية - الإسلامية)	٢				٢
أيرلندا					
إيطاليا	٥	٥٠		١٦	٥٥
باراغواي	٢				٢
بلغاريا	٥		٢		٧
بنغلاديش	٧	١٦٨	٤		١٧٩
بنن			٢		٢
البوسنة والهرسك	٩				٩
بولندا	٦				٦
بيرو	٢				٢
تونس	٢		٣		٥
الجزائر	٨				٨
الجمهورية التشيكية	٢				٢
جمهورية تنزانيا المتحدة	٨		٣		١١
جنوب أفريقيا	٥		٥		١٠
الدانمرك	٤				٤
رومانيا	٨				٨
زامبيا	١٠		٤		١٤
سلوفاكيا		١٩٧	٣		٢٠٠
سنغافورة					
السويد	٦				٦
سويسرا	٤				٤
الصين	٦				٦
غامبيا	٤		٢		٦
غانا	١١		٧		١٨

عناصر الدعم الوطنية	المجموع	ضباط الأركان	القوات	المراقبون العسكريون	البلد
	١	١			فرنسا
	٢٠١	١٢	١٨٢	٧	فنلندا
	٧			٧	كرواتيا
					كندا
	٦٩٥	١٢	٦٧٢	١١	كينيا
	١١	٤		٧	ماليزيا
١	٣	٢		١	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية
	٤	١		٣	ناميبيا
	٥			٥	النرويج
	٣	١		٢	النمسا
	٥			٥	نيبال
	١١	٤		٧	نيجيريا
	١٥٥٠	١٩	١٥٢٤	٧	الهند
					هولندا
	٦			٦	الولايات المتحدة الأمريكية
	٣			٣	اليونان
	١٧	١١٤	٣٧٦٩	٢١٥	المجموع